

## شرح رسالة مختصرة في مناسك الحج والعمرة لابن سعدي (٣/٣)

### | الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد واله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وهدي يا رب العالمين ربنا لا تفك قلوبنا بعد اذ هديتنا - 00:00:00

وهب لنا منا منك رحمة انك انت الوهاب يقول الامام الشيخ العلامة عبد الرحمن الناصر السعدي رحمه الله تعالى في وصف الحج ذكر اعمال يوم التروية فقال فاذا كان يوم التروية - 00:00:20

يوم التروية هو اليوم الثامن من ذي الحجة وايام الحج لها اسماء اليوم الثامن هو يوم التروية واليوم العاشر هو يوم عرفة اليوم واليوم التاسع ويوم عرفة واليوم العاشر هو يوم العيد - 00:00:40

او يوم النحر او يوم الحج الاكبر واما اليوم الحادي عشر يسمى يوم القر يوم القرن لان الناس يقرون بمنى واما اليوم الثاني عشر فهو يوم النفر الاول واما اليوم الثالث عشر فهو يوم النفر - 00:01:05

الثاني هذه اثناء ايام الحج ويوم التروية سمي بهذا لان الناس في السابق كانوا يتروون الماء سيجمعونه ونحو هذا يوم كان الناس يحتاجون الى ذلك وقد استغني عن هذا قديما - 00:01:31

الحافظ ابن حجر ذكر ان العرب كانوا يروون قديما وقد استغني عنه ذكر ذلك في زمنه رحمه الله والان الناس اشد غناء والله الحمد فيما اثار الله عليهم ووسع لهم من فضله - 00:01:56

في هذا اليوم اليوم الثامن يشرع فيه لمن كان محلا وهو المتمتع ان يحرم وكذلك بالنسبة لغير المتمتعين الذين يفردون الحج من اهل مكة او ممن هم قد حلوا مكة فانهم ايضا - 00:02:13

يشرع لهم في هذا الوقت ان يحرموا والاحرام في هذا الوقت هو السادس عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اما النبي صلى الله عليه وسلم فقد كان محرما ولم يزل على احرامه - 00:02:39

واما اصحابه رضي الله تعالى عنهم فانهم احرموا بالابطح وتركوا مكة في ظهورهم والافصح الذي يسمى الان السجون قال ابو سعيد وكانوا يصرخون بالحج ويشرع للانسان ان يلبي بالحج من موضعه الذي هو فيه. فان كان فيهما - 00:02:56

بالحج في منى وان كان في مكة لبي بها من مكة لبي به من مكة وان كان في اي موضع من مواضع الحرم او خارجه لبي في موضعه الذي هو فيه وخرج الى منى - 00:03:20

السنة ان يحرم في صباح اليوم الثامن ولا ينبغي ان يؤخر الاحرام الى ما بعد صلاة الظهر هل السنة ان يصلي صلاة الظهر محرما لكن من اخره فلا حرج عليه - 00:03:36

لكنه يكون قد خالف السنة فان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالاحرام في صباح هذا اليوم فاحرموا ضحى يوم الثامن يقول الشيخ وغيره من الفقهاء رحمة الله تعالى عليهم اجمعين ويفعل عند احرامه من الاغتسال والتنظيف - 00:03:53

ولبس الاحرام كما فعل في الميقات يعني انه يشرع للمحرم ان يتنظف فيغتسل والاغتسال سنة هنا ايضا قد ثبت فيه نص كذلك ما رواه الامام مسلم في كتابه الصحيح من حديث جابر رضي الله تعالى عنه - 00:04:13

ان النبي صلى الله عليه وسلم امر عائشة رضي الله تعالى عنها ان تدخل ان تغتسل وتدخل الحج على العمرة اذا كانت حائضا في هذا اليوم وما كان يتيسر لها ان تطوف - [00:04:43](#)

والانسان سواء كان رجلا او امرأة اذا خشي ان يفوته الوقوع الوقوف بعرفة وقد احرم بالعمرة فانه يشرع له ان يدخل الحج على العمرة فيتحول من صفة التمتع صفة القران الى صفة - [00:05:01](#)

القران وهو بالنسبة يعني من لم يحج فهو واجب هو واجب يعني ان يحوله الى قران هو واجب لانه لا يتيسر له الان اداء العمرة. اما غيره ممن قد حج - [00:05:21](#)

قبل ذلك فان هذا هو السنة له اذا اراد الحج هذا باب اخر فهذا باب اخر لكن اذا اراد ان يحج فلا بد ان يقف في عرفة وقد اتم عمرته اذا لم تكن قد تيسرت له العمرة فانه يدخل الحج عن العمرة - [00:05:38](#)

يدخل الحج على العمرة وبعض الناس لا ينتبه لمثل هذا سيحصل له اشكال كثير لانه لم يحرم بالحج كيف يقف بعرفة وهو لم يحرم بالحج ينبغي بل يجب التنبه لهذا ان الانسان لا يقف بعرفة الا وقد اكرم بالحج - [00:05:58](#)

ان كان متمتعا ولم يتيسر له اداء العمرة لاي سبب كان فانه يدخل عليها الحج ويكون قادما قارنا ويأخذ احكام القران المقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم امر عائشة رضي الله تعالى عنها ان تدخل الحج على العمرة وامرها ان تغتسل - [00:06:16](#)

وهذا حديث صحيح رواه الامام مسلم في كتابه الصحيح وروى الشيخان من حديثها رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها ان تنقض شعرها امرها ان تنقض - [00:06:38](#)

شعرها وان تمشطه وان تحرم بالحج هذا من حديث اهل الصحيحين اما حديث جابر فزاد انه امرها ان تغتسل وهذا خبر خاص يدل على هذه المسألة وننبه ايضا الى ما نبهنا اليه بالامس ان الانسان اذا كان لا يحتاج آآ ان الانسان اذا كان عليه اضية له اضية - [00:06:52](#)

سيضحي في مكة قد وضع اضية عند اهله فانه لا يجوز له ان يقبل شيئا من شعره ولا من اظفاره الا الواجب وهو التمتع كما تقل كما تقدم كما ذكرناه الاخذ من الشعر تقصيرا او حلقا - [00:07:20](#)

اذا تمتع اذا تمتع اما ان يأخذ آآ من اباطه او يأخذ من شاربته فهذا لا يجوز له ما دام عنده اضية ما ثبت في الحديث الصحيح الذي رواه الامام مسلم في الصحيح - [00:07:37](#)

من طريق سعيد ابن المسيب عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اراد احدكم ان يضحي ودخل العشر فلا يأخذ من شعره ولا ظفره شيئا. وفي رواية فلا يأخذ من شعره ولا بشرته شيئا - [00:07:52](#)

قال العلماء المحرم على من اراد الاضية من يترك ثلاثة اشياء ان يتجنب ثلاثة اشياء او الواجب عليه ان يتجنب ثلاثة اشياء الشعر والظفر والاخذ من البشرة فهذه ثلاثة اشياء - [00:08:11](#)

وليس كما يفهمه بعض الناس انه يكون محرما احراما تاما حتى ان بعضهم يترك الاضية يقول وهو يعني يظن انه حتى جماع الزوجة يجب عليه ان يتركه ايام العشر اذا اراد ان يضحي وهذا غلط - [00:08:28](#)

وهذا غلط وانما الواجب عليه ان يترك هذه الاشياء الثلاثة فقط ويلبس احرامه والمقصود الازار قال ثم ينوي الاحرام بالحج فيلبي بالحج قائلا لبيك حجا فيقول لبيك حجا وبهذا يكون قد دخل في الحج او يقول اللهم لبيك - [00:08:46](#)

ثم يلبي على الصفة السابقة الصفة السابقة تقدم الكلام عليها وهي ثابتة في عدة احاديث صحيحة قال ويخرج الى منى يعني اذا كان في مكة فانه يخرج الى منى واذا كان في اي موضع فانه يخرج الى منى فان السنة للحاج هذا اليوم - [00:09:11](#)

اليوم الثامن ان يكون في منى ضحى ان يكون في منى ضحى ويصلي فيها الصلوات الخمس من الظهر الى صلاة الفجر الظهر الى صلاة الفجر من اليوم التاسع فان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بها الظهر في وقتها ركعتين - [00:09:32](#)

السنة ان يصلي الظهر في وقتها ركعتين ويترك الجمع السنة ترك الجمع فيصلي الظهر ركعتين في وقتها والعصر ركعتين في وقتها والمغرب يصلها ثلاثا في وقتها والعشاء يصلها ركعتين - [00:09:51](#)

في وقتها ومن احتاج الى الجمع جمع ومن احتاج الى الجمع جمع فان الجمع رخصة عند الحاجة اه لو كان في هذا اليوم يعني قادما من سفر وجاء يعني متأخرا الى منى فانه له ان يجمع بان يؤخر - [00:10:09](#)

الظهر الى العصر فيصلها في منى يصلي الظهر والعصر جمع تأخير ركعتين ركعتين في منى والسنة في هذا اليوم ان يكثر من التلبية اليوم يوم تلبية فينبغي للانسان ان يحرص على الافطار من التلبية هنا - [00:10:27](#)

والعلماء يقولون يلبي حتى في ادبار الصلوات وهذا امر يكاد يتفق عليه الفقهاء رحمة الله تعالى عليهم ان السنة ان ينبأ في ادبار الصلوات ويلبي في كل موضع يلبي قائما وقاعدا وعند اللقاء ويلبي في جميع المواضع التي اه لا يترك فيها الذكر - [00:10:48](#)

اما المواضع التي يكره فيها الذكر فانه يترك فيها التلبية كمواضع دورات المياه وغيرها. ولكن ينبغي الاكثار من التلبية في هذا اليوم ويخلطها بشيء من التكبير كما تقدم في حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عن الامام احمد - [00:11:11](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلط التلبية بالتكبير وذكرنا انه انما يكبر في هذا اليوم وفي هذه الايام لان هذه الايام ايام تكبير وهي ايام عشر ذي الحجة وكذلك ايام منى. كلها ايام تكبير - [00:11:27](#)

التكبير مشروع للحاج ولغير الحاج وللحاج ولغير الحاج ولكن ينبغي ان يتنبه الى ان التكبير الذي يشرع في ايام العشر انما هو التكبير المطلق انما هو التكبير المطلق غير المقيد بادبار الصلوات - [00:11:45](#)

اما التكبير المقيد بادبار الصلوات فانما يشرع في يوم التاسع انما يشرع في يوم التاسع من ذي الحجة بعد صلاة الفجر مباشرة كما جاء عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جابر وابن مسعود وغيرهم رضي الله عنهم وغيرهم رضي الله تعالى عنهم. وغيرهم رضي الله تعالى عنهم - [00:12:08](#)

اما ما يفعله بعض الاخوة من الحارسين من انهم يبدأون التكبير المقيد في ادبار الصلوات من بداية العشر هذا خطأ هذا خطأ لا اصل له ما جاء عن السلف ولا في اقوال اهل العلم رحمة الله تعالى عليهم - [00:12:31](#)

بعضهم اذا قيل له لا تكبر دبر الصلاة في اول العشر قال انا اكبر التكبير المطلق هذا خطأ في الفهم ما هو بتكبير مطلق اذا كبرت بعد الصلاة مباشرة فهذا رضية ام ابيت هو تكبير - [00:12:52](#)

مقيد ومقيد فان التكبير المقيد عند اهل العلم هو التكبير الذي يكون بعد الصلوات المكتوبات سيكون مباشرة استغفر الله ثلاثا ويقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام ثم يشرع في التكبير ويكبر مرة - [00:13:13](#)

او ثلاثا والصلاة حسن كثير من اذكاره يحدث فيها على التسليم اذا دعا ثلاثا واذا سأل سال ثلاثا فكثير من الاذكار فيها ذكر السلام فيقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله اكبر الله اكبر ولله الحمد هذه واحدة ثم ثمانية ثم ثلاثة او يقول ما جاء ان - [00:13:34](#)

سلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه قال الحافظ الفتح الاصح ما ورد عن الصحابة في هذا روى عبد الرزاق باسناد صحيح سلمان رضي الله عنه انه كان يقول في التكبير الله اكبر الله اكبر الله اكبر كبيرا وكل ما جاء - [00:13:55](#)

الصحابة حسن التكبير باي صفة لا بأس بها من صفات الواردة عن السلف رحمة الله عليهم المقصود ان في اليوم الثامن يكثر من التلبية والتسبيح والتلهيل والتكبير وقراءة القرآن ولا بأس بمذاكرة العلم - [00:14:16](#)

الاخوان في الخير كل هذا حسد كل هذا طيب يكثر من انواع العبادة لكن اهم ما ينبغي ان يحرص عليه التلبية فان السليبي شعار الحج التلبية هي شعار الحج فينبغي الحرص عليها وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبي ولم يقطع التلبية حتى رمى جمرة - [00:14:34](#)

العقبة عليه الصلاة والسلام سؤال حول هذا اليوم المبيت بمنى المبيت بنا في هذا اليوم سنة في هذا اليوم سنة غير واجبة فمن لم يتيسر له المبيت فلا حرج عليك فلا حرج عليه والدليل على هذا - [00:14:53](#)

منها انه لم يؤمر به اصلا لم يؤمر به انما فعله النبي صلى الله عليه وسلم فهو سنة ومنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في عروة ابن مفرد - [00:15:14](#)

وكذلك قال في حديث عبد الرحمن ابن يعمر الاتي ان شاء الله بعد قليل قال فيه في حديث عروة بن مغرس قال فمن آآ صلى معنا

صلاتنا هذه وكان قد وقف بعرفة ليلا او نهارا - 00:15:25

فقد تم حجه وقضى هذا يدل على ان ما قبل ذلك ليس بواجب ما قبل عرفة ليس ليس بواجب يعني مثل المجيد الا ما دل الدليل عليه. كما تقدم مثل - 00:15:43

الطواف وطواف العمرة واما طواف فتقدم لنا بالامس ان هذا ليس بواجب انما هو سنة وهي شرط في تقديم السعي الطواف شرط في تقديم السعي فمن لم يقف لم يسعى - 00:15:57

نعم تفضل اليوم الثامن لا بأس به لا بأس به للانسان ان يصوم جميع ايام العشر بالنسبة للحاج الا يوم عرفة الا يوم عرفات السنة ترك صيام يوم عرفة وقال العلماء يكره صيام يوم عرفة فان النبي صلى الله عليه وسلم وقف بعرفة مفطرا وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم - 00:16:15

واما صيام الثامن وما قبله فهذا لا بأس به يدخل في الفضل وهو الحديث الثابت في البخاري والسنن ان النبي مثل ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ايام العمل الصالح فيها احب الى الله عز وجل من هذه الايام يعني ايام - 00:16:48

العشر انه يصوم بدون مشقة فلا بأس هذا اليوم ليس فيه اعمال كثيرة هو مجرد مكث في منى في منى والنقص في منى هذا اليوم سنة في منى هذا اليوم سنة - 00:17:07

فينبغي للانسان ان يحرص على في منى في هذا اليوم ما تيسر له ذلك يصلي فيها مثل ما تقدم الصلوات الى صلاة الفجر انه يوم التاسع. نعم في شيء الوقوف بعرفة - 00:17:23

اذا طلعت الشمس سار من منى الى عرفة وشعاره التلبية واذا وصل الى عرفة وصلى الظهر والعصر وقف بها استقبل القبلة واضعا خاشعا لله تعالى يدعو الله بكل ما احب - 00:17:40

خير الدنيا والاخرة ويكثر من قول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ولا يزال يذكر الله ويدعوه ويتضرع اليه - 00:17:56

حتى تغيب الشمس نعم هذا اليوم وهو يوم التاسع ان يوم عرفة وهو اشهر ايام الحج وهو مثل ما قال النبي صلى الله عليه وسلم الحج عرفة هذا اليوم هو اعظم ايام الحج - 00:18:12

اهمها وهو يوم الذكر الدعاء واللجوء الى الله والابتهال اليه وهو اليوم الذي تكثر فيه مغفرة الله عز وجل لعباده وعتقه له من النار لليوم الذي وقف فيه النبي صلى الله عليه وسلم ساعات طويلة - 00:18:34

يدعو ربه جل وعلا فانه صلى الله عليه وسلم في يوم عرفة يأكل شيئا ولم يشرب شيئا الا شيئا يسيرا بعد العصر ولذلك كانوا يظنون انه صائم فارسلوا له فارسلت له ام الفضل - 00:18:53

رضي الله عنها اثناء فيه لبن فلما اخذه النبي صلى الله عليه وسلم شربه فعلموا انه كان عليه الصلاة والسلام ولذلك ينبغي في هذا اليوم ان يتجرد الانسان فيه لربه جل وعلا - 00:19:13

ويتجنب كل ما امكنه من حديث الدنيا وكل ما امكنه من مجالسة الناس لا فائدة منه فان الثرى في هذا اليوم العظيم احيانا بعض الاخوة يكثر من كلام الذي لا فائدة منه ومن الحديث والسوالف - 00:19:28

ويتركون ما هو اهم فينبغي للانسان بخاصة من صلاة الظهر اذا صلى الظهر والعصر فانه يتفرغ للدعاء بعض الناس يظن انه ما يتفرغ للدعاء الا بعد العصر. هذا خطأ وهو خلاف السنة - 00:19:46

النبي صلى الله عليه وسلم في هذا اليوم خرج الى منى فخرج الى عرفة صباحا وكانوا ينبون في الطريق الى منى. في الطريق الى عرفة وكانوا ايضا يكبرون كما يقول انس - 00:20:04

لما سئل عن فعلهم في هذا اليوم قال كان منا الملبى ومنا المكبر. فيلبى المنبه ولا ينكر عليه ويكبر المكبر ولا ينكر ويلبي الانسان في طريقه الى عرفة ويلبي ايضا فانه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يلبي في عرفة - 00:20:20

يا اهالي من حي ابن عباس من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنهم اجمعين ولكن يكثر في الوقوف من الدعاء ولكن لا يقال انه لا يلبي كما ذهب اليه بعض العلماء بل الصحيح انه يلبي حتى في عرفة ويلبي في مزدلفة. وليست التلبية خاصة بالطرقات - [00:20:40](#)  
الذهاب الى عرفة او الذهاب الى مزدلفة او الافاضة الى منى بعد ذلك بل يلبي فيها ايضا لما تقدم النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل عرفة الا بعد ان صلى الظهر - [00:21:00](#)

والعصر بعد ان صلى الظهر والعصر جمع تقديم دخل الى عرفة عليه الصلاة والسلام ثم انه بقي على دابته على راحلته القصواء بقي يدعو الله عز وجل وهو رافع يديه مستقبل وهو رافع يديه مستقبل للقبلة - [00:21:17](#)  
حتى انه قال اسامة لما سقط رضي الله عنه وعن ابيه لما سقط زمام ناقته وكان ممسكا بها عليه الصلاة والسلام وهو يدعو ممسكا لما سقط زمامه اخذه بيده الاخرى وبقيت الثانية مرفوعة - [00:21:40](#)

وجاء في السنن من حديث اسامة رضي الله عنه فالنبي صلى الله عليه وسلم استقبل القبلة كما في الصحيح من حديث جابر ورفع يديه ودعا كما ذكر ذلك اسامة وغيره - [00:21:57](#)  
فينبغي الاكثار هنا من الدعاء ورفع اليدين في الدعاء ويدعو بما شاء من خير الدنيا والاخرة ويدعو الادعية الواردة وهذا احسن واكمل وان دعا لغيرها فلا بأس من دعا بغيرها فلا بأس - [00:22:09](#)

ويكثر من قول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير يكثر من هذا الذكر ويكثر من الاستغفار والتوبة لله جل وعلا - [00:22:28](#)  
واذا تعب فانه لا بأس ان يرتاح قليلا ثم يعاود بعد ذلك كما جاء هذا عن ابن عمر وبعض السلف ان الانسان قد يفهم لكن ان استطاع ان يواصل الدعاء كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فهذا اكمل - [00:22:41](#)

النبي صلى الله عليه وسلم بقي يدعو الى غروب الشمس. وهو على ناقه عليه الصلاة والسلام هذا شيء قد لا يستطيع به الناس او كثير من الناس لكن من تيسر له ان يصنع كصنع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:58](#)  
من بعد ان يصلي الظهر فيقف ويدعو فهذا هو السنة وهذا هو الاكمل نحتاج الى قضاء حاجة نحتاج الى طعام يحتاج الى ترك هذا ثم عاود الدعاء لكن ما يظنه بعض الاخوة انه لا يبدأ بالدعاء وهذا يلاحظ ان كثير من الناس - [00:23:11](#)

ما يبدون بالدعاء الا الساعة خمس او قريبا منها يعني قبل المغرب بساعة او نصف ساعة بعضهم او اقل او اكثر وهذا لا شك انه خلاف السنة وهذا خطأ انما السنة ان يدعو من بعد الظهر الى غروب الشمس - [00:23:31](#)  
ما يتييسر له حسب ما يتييسر هل من يدعو واقفا او يدعو جالسا ولا ينبغي ان يعلم ان معنى الوقوف بعرفة ليس معناه القيام والوقوف على قدميه معنى الوقوف بعرفة - [00:23:50](#)

كينونة والضرورة بها وكونه بها في هذا الوقت سواء اكان جالسا او قائما او ماشيا او مضطجعا في سيارته او على دابته ايا كانت هذا هو المقصود المقصود بالوقوف هنا القيام على قدميه - [00:24:22](#)  
انما المقصود بالوقوف الوقوف بها يعني الكون بها في هذا الوقت بل حتى لو وقفت الطائفة فهو واقف بعرفة كما قد يحتاج اليه بعض الموظفين في الاطفاء وهم حجاج لبعض الموظفين في مثلا - [00:24:43](#)

الاسعاف وهم مثلا حجاج وقد افتى بهذا قديما العلامة الشيخ محمد ابن ابراهيم رحمه الله لما سألوه عن بعض الموظفين وهم يعني حجاج انهم قد لا يستطيعون الا ان يكونوا في الطائفة - [00:25:06](#)  
ذلك اليوم اول ما بدأت يعني الطائرات لا بأس بذلك المقصود ان يكون في عرفة انه يكون في عرفة. في قرارها او هوائها في قرارها او في هوائها كل هذا يسمى مواقف بعرفات - [00:25:22](#)

نعم اما هل يشرع الوقوف يعني القيام والدعاء بمعنى ان الانسان لا يدعو بها الانسان بل ياقف واقف على قدميه ويرفع يديه ويدعو هل هذا سنة او لا اصل المسألة - [00:25:38](#)  
يعني بعض الناس تجدهم يحرصون على القيام في اثناء الوقوف بعرفة ستجدهم في الخيام وغير الخيام يقومون واقفين ويدعون.

هل هذا سنة او ليس له اصل نقول اختلف الفقهاء في هذا اختلف العلماء - 00:25:57

قديما في هذا هو جمهور الفقهاء على انه ليس لهيئة الداعي في عرفة آآ هيئة خاصة ليس بالدعاء في عرفة هيئة خاصة لكن ذهب الى هذا بعض الشافعية وذهب اليه الامام مالك رحمه الله واصحابه انه يسن ان يدعو قائما وذهب اليه بعض متأخري الحنابلة -

00:26:18

ولكن اكثر الفقهاء لم يذكروا هذا ولم ينصوا عليه من الشافعية والحنابلة وغيرهم رحمة الله تعالى عليهم اجمعين فالاقرب والله اعلم

انه لا يسن القيام. لا يسن القيام في الدعاء في يوم عرفة ولا غيره. لا يتقصد الانسان هذا - 00:26:42

لكن اذا كان قائما فليدعو قائما واذا كان جالسا فليدعو وهذا هو السنة هذا هو السنة لمن تتبع السنة فيجد ان النبي صلى الله عليه

وسلم كان احيانا يدعو قائما - 00:27:04

كما في دعائه في اه الصفا على الصفا هو دعاءه على المروة لكن هل تكلف القيام او هو كان قائما عليه الصلاة والسلام وكان قائما

وكذلك دعاءه عليه الصلاة والسلام بين الجمرتين - 00:27:18

بين الجمرتين الاولى والثانية والثالثة والثالثة في الصحيح في البخاري من حديث ابن عمر انه كان يدعو قائلا عليه الصلاة والسلام

لكن هذا لانه كان قائما يمشي ثم يقف ويدعو - 00:27:35

ولذلك نقول السنة لمن هو في عرفة ان يدعو على حسب حاله ان كان في سيارته جالس يدعو جالس والنبي صلى الله عليه وسلم

كان جالسا على عليه الصلاة والسلام - 00:27:49

واصحابه لم يعلم انهم تكلفوا القيام في هذا اليوم الاقرب الى السنة والله اعلم ان يدعو على حسب حاله. فان كان قائما يدعو قائما

ولا يتكلف الجلوس وان كان جالسا يدعو جالسا والغرض والاهم من هذا ان يكون مستحضرا قلبه وقت الدعاء - 00:28:02

ان بعض الناس اذا كان قائما قد لا يستحضر وبعضهم قد يقول لا والله انا اذا قمت شيخ انشق لي في الدعاء. نقول الامر واسع في هذا

ثبت الدعاء قائما وثبت الدعاء جالسا لكن لا يقال ان الدعاء الاصل فيه هنا ان يكون قائما - 00:28:23

كما يعني ذهب الى بعض العلماء لكن كما قلت ان الاكثر من اهل العلم وهو اقرب الى السنة عدم القيام اعني تكلف القيام هنا

وليحرص على جوامع الدعاء فليحرص على جوامع الدعاء والدعاء للامة - 00:28:41

دعاء لعلماء الامة وائمة الامة وولاة امور المسلمين والدعاء لطلبة العلم والدعاء الى الله جل وعلا ان يصلحهم الله وان يوفقهم والدعاء

للمسلمين في كل مكان ليحرص على الاجر الجامعة لان بعض الاخوة احيانا يدعو فقط لنفسه وينسى الدعاء للآخرين - 00:29:03

يدعو لاهله ولولده ويدعو لاخوانه ويدعو علماء الامة وائمة المسلمين ويدعو المسلمين عموما ويستغفر لهم عموما في الجامعة

الحسنة التي ينبغي ان يحرص عليها ثم يعني يواصل الدعاء والذكر في هذا اليوم حتى تغرب الشمس حتى تغرب - 00:29:24

الشمس وليحرص ان يكون خاضعا خاشعا مستحضرا عظمة هذا اليوم ومستحضرا لما جاء في الاحاديث ان الله عز وجل ينزل الى

سما الدنيا في هذا اليوم ويباهي بعباده الملائكة فيقول انظروا - 00:29:53

الى عبادي كما جاء هذا في صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها ومن حديث جابر ايضا عند ابن حبان وغيره فينبغي

للانسان ان يحرص على الدعاء واستحضار عظمة - 00:30:09

هذا اليوم ويعني لا بأس ان يذكر اخوانه لا بأس ان يذكر اخوانه اذا رأى منهم شيئا من التقصير في هذا اليوم يذكرهم بالدعاء

واللجوء الى الله جل وعلا هذا ما يتعلق بيوم عرفة وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم وقفت ها هنا - 00:30:20

وعرفة كلها موقف. فكل عرفة موقف وقال عليه الصلاة والسلام وانزعوا عن بطن عرناه فلا يجوز الوقوف في عرنة ولا يجوز الوقوف

بنمرة. انما يوقف بعرفة وعرفة الان لها علامات - 00:30:38

ولها حدود فلا يجوز للانسان ان يترك الوقوف في عرفة اه بعض الناس يعني وهم كثير يقفون قبل الوصول الى عرفات قبل وصول

الى عرفة وينبغي للانسان ان ينبه من رآه ان يقوم حتى يجلس او يقف في عرفة لان من ترك الوقوف بعرفة - 00:30:52

آآ عالما او جاهلا لم يصح حجه لم يصح حجه واصبح فائتا له الحج. يكون من اهل الفوات. قد فاتته الحج ويتحلل بعمره يتحلل العمرة

إذا فاته الحج ولم يقف بعرفة حتى طلع الفجر من ليلة جمع. لكن من علم انه لم يتزعر فوجب عليه ان يرجع - [00:31:14](#)  
قبل الفجر فيقف بعرفة فيقف في عرفة والوقوف بعرفة صحيح ولو كان لحظة ولو كان لحظة يوقف لحظة دقيقة نص دقيقة  
دقيقتين كفاه ولكن يجب على ما وقف نهارا ان يقف في قول جمهور الفقهاء وهو فعل النبي صلى الله عليه وسلم وهو المخالف -  
[00:31:38](#)

آ فعل المشركين قال النبي صلى الله عليه وسلم ومن تشبه بقوم فهو منهم فالوقوف الى غروب الشمس خلاف فعل المشركين ومن آ  
يعني افاض من عرفات قبل غروب الشمس فقد تشبه بفعل المشركين الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر منه ويحذره في -  
[00:32:00](#)

وإذا كان يخالفهم في الحج وخالفهم في الوقوف في موضعه. كان المشركون يقف اهل مكة في مزدلفة ولا يخرجوا من الحرم  
فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم ولما دنا من مزدلفة وهو ذاهب الى عرفة ظن اهل مكة انه لن يتعدى مزدلفة وانه سيقف فيها  
وقالوا الان يقف فيها - [00:32:23](#)

تتعداها عليه الصلاة والسلام حتى وقف في عرفات حتى وقف في عرفات وعظم عرفات وقال كما اه رواه الامام احمد واهل السنن  
الحبيب عبد الرحمن ابن يعمر رضي الله تعالى عنه - [00:32:46](#)

قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة وهو واقف بعرفة فجاءه رجال من اهل نجد قالوا يا رسول الله كيف الحج  
كيف الحج فقال النبي صلى الله عليه وسلم الحج عرفة - [00:33:03](#)

الحج عرفة فمن جاء قبل صلاة الفجر من يوم جمع فقد قضى حجه فقد قضى حجة فيجب ان يقف في عرفة اي وقت من طلوع  
الفجر يوم التاسع الى طلوع الفجر يوم - [00:33:19](#)

العاشر لو وقف في اي وقت فانه يصح وقوفه لكن من وقف نهاره فانه يجب عليه ان يقف ليله وفي رواية النسائي في الكبرى ان  
النبي قال الحج عرفة الحج عرفة الحج عرفة - [00:33:41](#)

ثم امر النبي صلى الله عليه وسلم مناديا ان ينادي بذلك يوم عرفة هو اعظم ايام الحج وهو اهمها هذا ما يتعلق بهذا اليوم العظيم اذا  
كان الاخوة سؤال يتعلق بيوم عرفة نسمع من - [00:33:56](#)

يتعلق بهذا اليوم اذا نفر الانسان قبل غروب الشمس فان الجمهور يرون انه ترك واجبا من الواجبات وليس ركنا من الاركان عليه دم  
يجبر هذا النقص. هذا قول الجمهور لا لا اذا غربت الشمس فقد دخل الليل - [00:34:15](#)

ليس الليل هو الظلمة الليل يدخل بمجرد غياب القرص والنبي صلى الله عليه وسلم غرب آ نفر بمجرد غروب قرص الشمس قال جابر  
حتى اذا اضطرت الشمس وغاب قرصها نفر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:34:49](#)

ولو كان ضياء اذا غربت الشمس وقد جاء الليل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا ادبر النهار من ها هنا وغربت واقبل الليل منها  
وغربت الشمس فقد افطر الصائم - [00:35:06](#)

الشمس اذا غربت وغاب قرصها كله فقد دخل الليل فقد دخل الليل باتفاق المسلمين باتفاق المسلمين وان لم يأت الظلام لان الظلام  
يأتي شيئا فشيئا لا يأتي دفعة واحدة ولا يستحكم الظلام حتى يدخل وقت العشاء - [00:35:21](#)

لا يستحكم الظلام حتى يدخل وقت العشاء وذلك بغياب الشفق الابيض والشفق الاحمر اذا غاب الشفقان الابيض والاحمر فانه يستحكم  
الليل وتبدأ حلقة الليل وظلام الليل البهيم حتى يبدأ الفجر بالطلوع - [00:35:40](#)

بعد ذلك يبدأ الفجر بالبزوغ ثم ينقشي عندي هذا هو الليل في اللغة وكذلك في الشرع وكذلك نعم من وقف بالليل اجزأه ولا شيء  
عليه. من وقف بالليل اجزأه ولا شيء عليه - [00:35:57](#)

والعلماء يقولون الوقوف بعرفة ركن ولكن الوقوف بها الى غروب الشمس او الجمع بين آ الليل والنهار لمن وقف نهارا فانه واجب من  
الواجبات والواجب عندهم من الركن فانه يجبر بدن بخلاف الركن فانه لا بد ان يؤتى به - [00:36:23](#)

ان كان له وقف وهو الوقوف بعرفة فاذا فات فاته الحج وان لم يكن له وقت في الطواف والسعي فانه لا يفوته الحج ويجب عليه ان

يأتي به ولو بعد اسبوع او شهر او سنة او سنتين او ما اشبه حاله لعلم انه ترك هذا الركن يرجع الى مكة ويأتي به - [00:36:44](#)  
من خرج قبل غروب الشمس ثم رجع اليها بعد غروبها الصحيح انه لا شيء عليه ويسقط عنه الدم لا دام عليه في هذه الحالة هذا هو  
الصحيح بعض العلماء وهو مشهور في المذهب انه يقول عليه دم - [00:37:05](#)

هما قولان في مذهب الحنابلة لا شيء عليه ولو جاء وقر لحظة قبل الفجر ولو وقف لحم قبل الفجر صح ما في شيء عرفة معلومة  
وهي الان محددة بعلامات ظاهرة كبيرة كان في السابق علامات صغيرة صبات - [00:37:25](#)  
لا تكسرا يعني في صبات صغيرة وفي صبات كبيرة مبنية قديما الان من قرابة عشر سنوات او نحوها وظعت الدولة وفقها الله علامات  
كبيرة جدا صفراء خضراء صفرا نقصد بعلامات ظاهرة كبيرة جدا لكل ذي عينين لا يحتاجها الحين تدور ولا شي واضحة وليعلم -  
[00:37:51](#)

وليعلم ان عرفة والمشاعر ليست دائما على استقامة واحدة بمعنى انه قد تكون هنا علامة فينتبه للعلامة الاخرى قد تكون بعيدة عنها  
ومتأخرة او متقدمة اكثر من ستين متر او سبعين متر او ثمانين متر - [00:38:19](#)  
فان المسجد المعروف الان في عرفة وهو المسمى قديما بمسجد ابراهيم وهو ليس إبراهيم الخليل انما هو أمير من امراء بني العباس  
او بني امية او اظنه بني العباس فسمي باسمه المسجد القائم الان الى يومنا هذا - [00:38:37](#)

المقدمة مقدمة المسجد خارج عرفة خارج عرفة ومؤخر المسجد داخل عرفة وينبغي التنبه لهذا. وهناك علامات اذا دخلت المسجد  
شفه فوق يوم تدخل باب المسجد تنظر الى اعلى ستجد علامات وهذه العلامة ليست على استقامة واحدة بل هي مائلة - [00:38:56](#)  
هي ما لها الى جهة عرفة الى جهة عرفة تتجه هكذا المقصود ان المسجد موضع الامام والخطيب ومقدمة المسجد كلها خارج خارج  
عرفة هي هي يعني في الموضع الذي خطب فيه النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم خطب خارج - [00:39:20](#)  
خارج عرفة خطب خارج بمزدلفة فاذا غربت دفع منها اي من عرفة الى مزدلفة صلى بها المغرب والعشاء اذا صلى الفجر وقف عند  
المشعل الحرام وهو الجبل الذي عليه المسجد - [00:39:38](#)

فدعا وذكروا الله حتى يحفر جده المبيت في مزدلفة واجب من واجبات الحج فينبغي الحفظ على المبيت في مزدلفة بعد الوقوف  
بعرفة اه يفيض الحاج من عرفة الى مزدلفة وهو - [00:39:59](#)

ملبي تذاكر لله ذاكر لله عز وجل وينبغي هنا الاكثار من التلبية وكما تقدم مرارا يخلطها بشيء من التكبير كما كان النبي صلى الله عليه  
وسلم يفعل كما تقدم هذا مرارا فيلبي والتلبية الاكثر الاغلب - [00:40:32](#)

ولا بأس ان يخطبها كما تقدم التكبير وغيره من أنواع الذكر وغيره من أنواع الذكر والاستغفار ينبغي ان يتنبه هنا الى امر وهو ان  
كثير من الحجاج وقد يتأخرون في الخروج بسبب الزحام - [00:40:54](#)

وقد يتأخرون في الوصول الى مزدلفة ايضا بسبب ازدحام فها ينبغي الا تترك صلاة العشاء وصلاة المغرب صلاة العشاء والمغرب  
تجمع هنا في مزدلفة اذا تيسر لكن اذا لم يتيسر - [00:41:25](#)

بان تأخر الانسان في عرفة لم تخرج السيارات نشرت في مكان ما ولم تخرج الى الساعة العاشرة مثلا هنا لن يتوقع ان يصل الى  
مزدلفة الا يمكن الساعة الثانية ليلا او الثالثة ليلا او حتى الفجر - [00:41:45](#)

فينبغي لهم في هذه الحالة ان يصلوا صلاة المغرب والعشاء يصلي صلاة المغرب والعشاء سواء صلوا في الطريق او قبل ان يتحركوا  
من مزدلفة فمن عرفة قبل ادارة العرب - [00:42:03](#)

وذلك لان من شروط صحة الصلاة ان تكون في وقتها ان تكون في وقتها ووقت صلاة المغرب والعشاء يخرج اه منتصف الليل يخرج  
في منتصف الليل ومنتصف الليل في مكة - [00:42:17](#)

يعني في مثل هذه الايام قد لا يتجاوز الساعة اثنعشر الرابع او اثنعشر الا ثلث تقريبا ويعرف هذا يعرف هذا بمعرفة ساعات الليل ثم  
تطراً تقسم على اثنين ويعرف هذا منتصف الليل يعرف منتصف الليل بهذا فيجب - [00:42:33](#)

ان تصلى صلاة العشاء وصلاة المغرب قبل منتصف الليل فمن لم يتيسر له ان يصلها الا في السيارة فانه يصلها ولو في السيارة وعلى

حسب حاله على حسب وان تيسر له ان ينزل ويصليها فانه يصليها آآ باركانها وواجباتها حسب - [00:42:53](#)

قدرته وحسب استطاعته فاذا وصل الى عرفة الى مزدلفة مزدلفة النبي صلى الله عليه وسلم لما وصلها اضطجع بعد ان صلى صلاة المغرب وصلاة العشاء جمعا وقصرا للعشاء اضطجع عليه الصلاة والسلام ثم قام في الليل - [00:43:13](#)

ثم قام وارسل الضعفاء من اهله كسودة بن جمعة هو ابن عباس وغيرهم رضي الله تعالى عنهم اجمعين اذا وصل الى مزدلفة فانه ينبغي له ان يستريح هذا هو السنة ينبغي له اذا صلى العشاء والمغرب والعشاء ان يستريح - [00:43:37](#)

ينام كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو الاولى والاحسن ولا يعني يعني ينبغي له ان يسهر لان يوم غد فيه اعمال كثيرة يوم غد اعمال الحج كثيرة من الطواف والسعي - [00:44:00](#)

رمي الجمار وذبح الهدايا وكذلك الحلقة والتقسيم هذه خمسة اعمال كلها تعمل في هذا اليوم وتأخذ وقتا وجهدا كبيرا وبخاصة مثل هذه الايام فكون الانسان يحرص على ان يستريح في هذه الليلة بان ينام هذا هو الاحسن له والافضل - [00:44:15](#)

والاكمل ولكن ليس معنى هذا لا يصلي صلاة الوتر عندما ذهب اليه بعض اهل العلم لكن صلاة الوتر كما يصليها عادة يصليها كما يصليها عادة ان كان يصلي سبعا صلى سبعا او تسعا صلى تسعا او احدا عشر صلى احدا عشر اصلها كما تيسر - [00:44:39](#)

وان زاد او نقص فالامر واسع ولكن ليست يعني هذه الليلة يعني من الليالي التي ينبغي ان يقومها كلها ان يقومها كلها لا ينبغي ان كما نام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:44:59](#)

فاذا ايقظ فان كان عنده ضعفه ومعه نساء او صبيان وارادوا ان يذهبوا الى منى في نص الليل او بعد مغيب القمر فهذا جائز ان يؤخر الى مغيب القمر الاولى ان يؤخر هذا الى مغيب - [00:45:14](#)

القمر ومغيب القمر بعد نصف الليل بعد نص الليل بساعتين تقريبا في مثل هذه الايام يعني في يوم العاشر او ليلة العاشر الغالب ان يغيب القمر بعد منتصف الليل بساعتين يعني قرابة الساعة واحدة ونص - [00:45:35](#)

او ثنتين الا ربع تقريبا ثنتين الرابع او وحدة ونص تقريبا يغيب القمر وان خرجوا الساعة اثنتي عشرة يعني نص في نص الليل فلا بأس كما هو المشهور من كلام اهل العلم رحمة الله تعالى عليهم وليس هناك نص قطعي بانه لا يجوز - [00:45:52](#)

الخروج او من قبل الا بعد مغيب القمر ليس هناك نص انما هذا جاء من فعل اسماء رضي الله تعالى عنها وليس هو من القبيل المرفوع لكن يحتمل انه مر في - [00:46:12](#)

حكم المرفوع ويحكم انه اجتهاد منها فلا يحكم انه بحكم المرفوع لكن يستأنس به يستأنس به لكن ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اخرج اهله بليل اخرج اهله سودة بن جمعة وابن عباس وغيرهم بليل وهذا يحتمل انه في اوسط الليل ويحتمل انه في اول الليل ويحسم انه في اخره - [00:46:30](#)

دل على انه فيه نوع من السعة فيه نوع من المشهور عند الفقهاء انه لا يكون قبل منتصف الليل لا يكون قبل منتصف الليل لانه ينبغي ان يبات بها ولا يقال قد بات بها الا اذا بات اكثر - [00:46:50](#)

لكن من جاء متأخرا فجلس فيها ساعة او ساعتين كفاه او جاء قبل الفجر فبقي فيها او حتى جاءها وقت صلاة الفجر فمكث فيها بل حتى الصحيح ان من تأخر - [00:47:05](#)

فلن يحضر الا بعد غروب الشمس بعد اه صلاة الفجر وبقي بها آآ الى آآ شرار النور وقبل طلوع الشمس فقد صح حجه وصح وقوفه اه مزدلفة فان اهم اوقات الوقوف هو بعد صلاة - [00:47:20](#)

الفجر وهو كما قال الله عز وجل ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعل الحرام فذكر الله هنا عند المسجد الحرام قد فعله النبي صلى الله عليه وسلم ليس في الليل انما فعله متى - [00:47:43](#)

بعد الفجر بعد الفجر لكن من اصاب في الليل فعموم الاية يدل على انه ينبغي له ان يدعو الله عز وجل في المشعل الحرام من افاضت الليل فانه يدعو قبل ان يفيض لعموم الاية فاذكر الله عند المشهد الحرام وهذا يعم الليل ويعم ايش - [00:48:03](#)

انها لا تنفع للنبي صلى الله عليه وسلم وهو الافضل بعد الفجر لكن من افاض ليلا فمن عنده ضعفه فانه ينبغي ان يدعو ولا يقوم يذهب

الى دعاء ولا ذكر - 00:48:25

وقد كان ابن عمر يفعل هذا يأمر به اهله كما في صحيح البخاري انه كان اذا اراد ان يفيض اهله من الليل وقف بهم عند المشعل

الحرام فذكروا الله عز وجل ودعوا ثم اقاموا - 00:48:37

وينبغي ان يتنبه يا اخواني الى ان كثير من الاخوة كثير من الحج يهملون الوقوف في هذا الوقت والوقوف هنا كما تقدم

ليس معناها القيام انما هو وقوف كوقوف عرفة. يعني موضع دعاء موضع - 00:48:51

دعاء فانه ينبغي له ان لا يترك الدعاء اذا صلى الفجر جلس في مصلاه يدعو حتى تستشير الشمس الا من كان مشغولا كاهل الحملات

وغيرهم قد يحتاجون الى حمل شيء ورفع شيء واعداد شيء ومع هذا فنقول لهم ايضا لا مانع وانت تعمل - 00:49:08

استغفر ربك واذكر الله عز وجل وادعه اثناء عملك ولو اخذت شيئا من وقتك ولو عشر دقائق قبل ان تبدأ بمهامك عشر دقائق او ربع

ساعة بعد الصلاة قبل ان تبدأ بأعمال المسير والافاضة فتدعو الله عز وجل وتذكره فيها ولا تترك الدعاء - 00:49:30

كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرص عليه وقد امر الله عز وجل في هذا الموضع اقول كثير من الاخوة يهملون الذكر والدعاء في

هذا الموضع كثير من الاخوة من الذكر والدعاء عموما مع اهميته وفعل النبي صلى الله عليه وسلم له وامر الله عز وجل به -

00:49:50

والمشعر الحرام فلنشعر الحرام هو مزدلفة كلها على قول هو مزدلفة كلها على قول وقيل انه الجبل المسمى بجبل قزح وجبل قزح

جبل قزح ازيل من زمن وبني عليه مسجد الان المسجد الموجود - 00:50:06

الان في اه مزدلفة هو موضع الوقوف الذي وقفه النبي صلى الله عليه وسلم والجبل الذي كان هنا قد ازيل الجبل الذي كان هنا قد

ازيل قديما ثم بعد ذلك يخرج من مزدلفة الى منى قبل شروق الشمس يعني ينبغي له ان لا يتأخر طبعاً زحام السيارات - 00:50:25

من يجعله يخرج؟ لكن على الاقل يبدأ يتهياً في الخروج لركوب سيارته وبداية الانطلاق قبل شروق الشمس هذا هو الافضل فان النبي

صلى الله عليه وسلم خرج منها ما اثر جدا مخالفاً لذلك المشركين - 00:50:49

المشركون كانوا يقولون اشرك كبير كيما نريد فكانوا لا يخرجون الا بعد شروق الشمس ما خالفوا النبي صلى الله عليه وسلم هنا كما

خالفهم في عرفة. في عرفة كانوا يفيضون قبل غروب الشمس - 00:51:06

فخالفهم وبقي حتى غربت وفي مزدلفة كانوا يفيضون بعد شروقها فخالفهم وافاض قبل شروقها لما اثر جدا ومن اهمية الدعاء هنا

ان النبي صلى الله عليه وسلم صنع هنا كما صنع في عرفة ففي عرفة قدم قدم العصر مع ايه - 00:51:22

الظهر صلاها في اول وقتها وفي مزدلفة قدم النبي صلى الله عليه وسلم الفجر فصلاها في اول وقته حتى يتفرغ للدعاء. وهذا يدل

على اهمية الدعاء والذكر في هذا الموضع - 00:51:42

وكما قال العلماء كابن القيم وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له ست وقفات للدعاء منها وقفة يوم عرفة منها وقفة يوم

ذكرت قبل قليل بالامس اه ان كلام ابن القيم رحمه الله انها وقفات للدعاء. وليست وقفات رفع فيها النبي صلى الله عليه وسلم يديه

في الدعاء - 00:51:58

انما يوقف الدعاء فهل يشرع رفع اليدين في الدعاء في مزدلفة او لا نقول نعم يشرع لكن لم يثبت هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم

لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديث انه رفع يديه في هذا الموضع ولكن استأنس بالقياس على رفعه في - 00:52:19

آ عرفة لان هذا الموضع كان ذاك الموضع تماما. هذا موضع دعاء وذاك موضع دعاء. لكن لم يأتي في خبر انه فيما اعلم فيما اعلم وقد

تبعته هذا كثيرا فلم اقف على شيء من الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه هنا لكن فيه انه دعا كما في صحيح مسلم

من حديث جابر وغيره - 00:52:36

هذا ما يتعلق بليلة مزدلفة وينبغي ان يتنبه الى ان اه انه لا يشرع لقط الحصى في الليل كما يفعله بعض الناس اول ما يدخلون الى

الى مزدلفة آ يحنون ظهورهم ليلقطوا الحصى قبل حتى ان يصلوا - 00:52:58

وهذا خطأ ولا شك ان خلاف السنة انما يلقط الحصى في الصباح يلقط الحصى في الصباح ومن لقطه في اي وقت فالامر واسع

والنبي صلى الله عليه وسلم لقطه صباحا. قيل في وادي محسر عندما خرج وقيل في منى وقيل عند الجمرات وقيل في مزدلفة -

[00:53:17](#)

والامر واسع والنصوص في هذا يعني محتملة النصوص في هذا محتملة نعم هذا ما يتعلق بالمبيت وكما قلنا قبل قليل لقط الحصى من اي مكان فلا بأس لا حرج في هذا - [00:53:34](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم قال لابن عباس القط لي الحصى انه لقط قال فلقطت له سبع حصيات النبي صلى الله عليه وسلم لقط في هذين سبحت سيئاته ولم يلقط - [00:53:54](#)

احدى وسبعين يعني لم يقل جميع الحصى فاذا لقط الانسان سبعا وترك كل يوم يلقطه بيومه فلا شك ان هذا اقرب الى السنة ولكن من لقطه من مزدلفة او من - [00:54:08](#)

اي مكان فالامر واسع فليعلم انه ليس عند الجمرات حصى الان ليس عند الجمرات حصى الان فينبغي للانسان ان يلقطه قبل الذهاب الى الامام قبل الذهاب الى الجمار. نعم سؤال يتعلق بالمبيت في - [00:54:20](#)

ذكرنا انه ينبغي له ان لا يؤخر الصلاة حتى يخرج وقت العشاء من يصلها على حسب حاله فرادى او جماعة على وضوء او على غير وضوء اذا كانت السيارة لا يقدر يتوضأ ولا يتمم يصلي على حسب حاله - [00:54:35](#)

فالصلاة لا تؤخر حتى يأخذ وقتها لاي سبب من الاسباب الا في حالة خاصة عند اهل العلم وهي الصلاة المستأنفة اذا اشتد الامر فلم يعي الانسان الصلاة جاز ان يؤخرها كما فعل ابو موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه ومع اصحابه في فك تستر - [00:54:53](#)

كما ذكره البخاري في الصحيح معلقا مجزوما به لم يصلوا صلاة الفجر للتحام الصفوف حتى طلعت الشمس. قال ابو موسى الاشعري فوالله يعني انها يعني وددت لو ان لي بها كذا وكذا - [00:55:14](#)

لأنهم كانوا يعني لا يعقلون الصلاة نعم نعم لو خشي انه لا يتيسر له الوصول الى اه مزدلفة الى مزدلفة قبل نصف الليل فانه لا بأس ان يصلها بل الاولى له ان يصلها خاصة في هذه الايام مع كثرة الزحام - [00:55:29](#)

اذا كانت الحملة مثل محله بعيد يعرفون انهم لن يصلوا او يغلب على ظنهم ان لن يصلوا الا الساعة وحدة او ثنتين لليل يصلونها قبل ان يركبوا السيارات وبخاصة اصلا اذا تأخروا - [00:55:55](#)

اذا ما نشط الحملة او ركبت السيارات الى الساعة تسع او عشر هنا يصلون يغلب على الظن انهم لن يصلوا الا بعد منتصف الليل وهو اولى من ان يغفر ثم يجهدوا انفسهم يصلون في السيارات ولا خاصة ما يتعلق بالنساء - [00:56:09](#)

نعم الحصى يلقط من اي مكان يلقط من اي مكان بل لو اخذ الانسان حطيته من الرياض لا بأس من اي مكان واضح؟ لكن النبي صلى الله عليه وسلم قيل انه اشهر الاقوال هو اختيار بعض العلماء مثل الموفق بن قدامة وابن حزم وجماعة يقول انه لقطها من عند -

[00:56:26](#)

تمررة وكان واقفا وهذا جاء ما يعني يؤيده في بعض الروايات الحديثة انه كان واقفا عند الجمرة ثم قال القط لي في مزدلفة اول ما مشى عليه الصلاة والسلام عند وادي محسر او قريبا منه - [00:56:55](#)

الامر واسع باقي المناسك ثم يدفع الى منى واول ما يبدأ به يرمي جمرة العقبة سبع حصيات مع كل حصة يقول اللهم اجعله حجا مبرورا وسعيا مشكورا ذنبا مغفورا اذا حلق حل من احرامه - [00:57:14](#)

ولبس ثيابه ولم يبقى عليه الا طواف الحج وسعي الحج والاولى ان يبادر الى ذلك ان اخره يوما او يومين فلا بأس ويبيت ابنا ليلتين وثلاث ليال ان تأخر ويرمي الجمرات الثلاث - [00:57:37](#)

ايام منى والله اعلم وصلى الله على محمد وسلم في نسخة اه يقول الشيخ رحمه الله في بقية اعمال المناسك الشيخ رحمه الله اعمال المناسك الاخيرة اختصارا شديدا قال ثم يدفع الى منى تقدم الكلام على هذا فاول ما يبدأ به يرمي جمرة العقبة - [00:57:58](#)

يقول العلماء تحية منى رمي جمرة العقبة. فاذا تيسر ان يبدأ بها فهو السنة وهو الاولى فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبدأ بشيء قبل رمي جمرة العقبة يرميها بسبع حصيات - [00:58:46](#)

يكبر مع كل حصة الجمرة هنا هي الجمرة الاخيرة الاخيرة وهي حد من من جهة مكة هي حد منها من جهة مكة فجمرة العقبة هي اخر منى هي اخر من جهة مكة - [00:59:01](#)

يرميها بسبع حصيات يكبر مع كل حصة وبعض الفقهاء يقول يرفع يديه حتى يرى بياض حتى يرى بياض ابطح وهذا لا اقول له هذا لا اصل انما يرفع الرفع المتوسط بدون ان يتكلف - [00:59:21](#)

بدون ان يتكلف فلا يكون رفعا شديدا مكلفا ولا يجوز ان يضعها وضعاً لان الوضع ليس برمي والواجب هنا الرمي الواجب هنا الرمي سيئني بسبع حصيات ويرمي واحدة واحدة. ولا يجد ان يرمي ثنتين او ثلاث او يرميها دفعة واحدة - [00:59:37](#)

يا رمى دفعة واحدة فهذه تعتبر واحدة لا تعتبر سنتين ولا يجوز بل يرمي سبع مرات كل مرة يبني حصة والحصى ينبغي ان يكون يعني صغيرا متوسط الحجم فلا يكون كبيرا مبالغاً فيه ولا صغيرا جدا - [00:59:58](#)

يقول العلماء رحمة الله تعالى عليه يكون مثل آآ حصى الخزف وهذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في غير ما حديث قال بمثل حصى الخز جاء هذا من حديث الفضل ابن العباس مسلم - [01:00:16](#)

وجاء من حديث ابن عباس وجاء من حديث غيره ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالرمي بمثل حصى الخنز وحصل هو الحصى الذي يخذف به والقذف هو وضع الحصاد - [01:00:31](#)

الصغيرة بين وعين والرمي بها هكذا وهذا منهى عنه شرعا كما في حديث عبد الله بن مغفل مزهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القذف - [01:00:46](#)

فهو لا يجوز آآ وقال عليه الصلاة والسلام فانه لا ينكأ عدو عدوا ولا يقتل صيدا ولا يخطر صيدا وانما يفقأ العين او يكسر السن ويكسر السن. فهو لا يجوز ولكن النبي صلى الله عليه وسلم يشبه - [01:00:59](#)

يشبه صفة الحصى وحجم الحصى بحصى الخلف لانه كان معلوما عند العرب لانه كان معلوما عند قال العلماء حصل خبث في حجم اكبر يقولون من الحمصة قليلة. الحمصة حبة الحمص - [01:01:17](#)

الحمص يعني اه يكون قريب من رأس الاصبع وليس بحجم رأس الاصبع قريبا منه اقل من رأس الاصبع قليلا هذا هو حصى القلب هذا هو حصى ولا يجوز الغلو في هذا بان يرمي الانسان بحصن كبار - [01:01:33](#)

والرمي هنا عبادة يراد بها ذكر الله جل وعلا وليس هو رمي للشيطان ولا رمي للبالسة ولا رمي لغيرك ما قد يظنه بعض الناس كما قد يظنه بعض الجهال فيقول نرمي الشيطان ولذلك يرمونه احيانا حتى بالكلام - [01:01:52](#)

في واحد ويرميه والعياذ بالله ولا يجيبون نعال كبار هذا كله غلو في الدين ولا يجوز وجهل في الشريعة. انما جعل ذلك لاقامة ذكر الله. ولذلك يستحب ان كلما رميت ان تكبر الله - [01:02:09](#)

الله اكبر الله اكبر الله اكبر وترمي حصة حصة تكبر مع كل حصة كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل فاذا رمى الحصيات السبع فانه بعد ذلك طبعاً الان لا يتيسر له ان آآ يذبح او ينحر بعد الرمي - [01:02:25](#)

النحر عادة والذبح يوكل به. لكن بعد هذا ينبغي له ان يقصر شعره كله. والافضل ان يحلق كله هذا هو السنة كما ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا للمحلقين ثلاثا ولا المقصرين مرة - [01:02:49](#)

والسنة ان الانسان يحلق والنبي صلى الله عليه وسلم حلق شعره واصحابه رضي الله تعالى عنه لكن من قصر من جميع الشعر فهذا لا بأس به هذا لا بأس به ويكفي عن اداء الواجب - [01:03:09](#)

الواجب وبعد ان يبني ويحلق او يقصر هنا يكون قد تحلل التحلل الاول قد تحلل التحلل الاول فيستحب له بعد هذا ان يغير ملابسه وان يتنظف وان يتطيب لقول عائشة رضي الله عنها طيبت النبي صلى الله عليه وسلم - [01:03:22](#)

لاحرامه قبل ان يحرم ولحله قبل ان يطوف البيت فان تيسر له ان يرجع الى مخيمه فيغير ملابسه ويتنظف ويتطيب ثم يذهب من الطواف وهو بهيئة نظيفة ومتعطر فهذا هو السنة هذا وان لم يتيسر - [01:03:47](#)

ذهب بملابس احرامه ذهب بملابس احرامه ولكن كما تقدم ليس في هذا الطواف طواف الافاضة الاتي بعد قليل ليس فيه لا اصطباع

ولا رمل ليس فيها اصطباع ولا رمل المقصود انه اذا رمى - 01:04:05

ثم حلق او قصر فانه قد تحلل التحلل الاول الاول فيبقى عليه ان اه يطوف طواف الافاضة واذا كان متمتعا يبقى عليه ايظا ان يسعى سعي الحج فان السعي المعتمر الاول هو سعي العمرة - 01:04:21

لكن اذا كان قارنا لو كان مفردا وسعى مع طواف القدوم فانه لا يحتاج لان يسعى مرة اخرى. لا يحتاج للسعي مرة اخرى لان القارن والمفرد ليس عليهما الا سعي واحد - 01:04:38

ليس عليهما الا سعي واحد فان قدماه ما اعطاه القدوم كفى. وان اخراه فلا بأس. والافضل كما تقدم التقديم لانه فعل النبي صلى الله عليه وسلم طاف ثم سعى فهذا هو الاولى والاكمل - 01:04:55

فاذا طاف وسعى اذا كان عليه سعي وهو المتمتع او القارن كما تقدم بشرطه لانه يكون قد تحلل التحلل الاكبر او التحلل الثاني او التحلل الاخير يكون قد يعني اتمنا اهم اعمال - 01:05:11

النسك ما بقي عليه الا بقية اعمال النسك وهي المبيت بمنى المبيت بمنى ليلة الحادي عشر وليلة الثاني عشر وليلة الثالث عشر لمن اراد ان يتأخر لمن اراد ان يتأخر ويبقى عليه الرمي - 01:05:30

ويبقى عليه الرمي آآ ثم يبقى عليه طواف الوداع يعني هذه اهم الاعمال في هذه آا الايام اما صفة الرمي في الايام الثانية صفة الرمي في الايام الثانية يوم في الحادي عشر ويوم الثاني عشر ويوم الثالث عشر فانه السنة - 01:05:49

ان يجمع الحصيات ثم انه بعد ذلك يبدأ الجمرة الاولى فيرميها بسبع حصيات يرميها بسبع حصيات ولم يثبت فيما اعلم عن النبي صلى الله عليه وسلم موضع كان يبني به الا انه كان يرهى من الوادي عليه الصلاة والسلام - 01:06:12

لكن لم يثبت فيما اعلم انه كان يبني من يمينها او من يسارها لكن كان بعض الفقهاء يقول يرمي من وجهها يكون مستقبلا للقبلة وهذا الان قد لا يتيسر في هذه الايام لانه يحدث هذا الموضع تخفيف الازدحام وليس عليه دليل واضح ايضا سيرمي حسب ما يتيسر له - 01:06:31

الاولى والثانية لكن في الجولة الثالثة ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رماها من بطن الوادي وجعل منى عن يمينه ومكة عن يساره - 01:06:50

فان تيسر له ان يستقبل الجمرة ويجعل منى عن يمينه ومكة عن يساره يعني يكون عن يسار الجمرة يكون في الجهة اليسرى من الجمرة فيستقبلها فتكون من عن يمينه ومكة عن يساره ان تيسر هذا بدون ان يشق على نفسه فلا بأس فلا بأس - 01:07:02

بل هو السنة بل هو السنة والا فليرنها من اي موضع تيسر له ذلك فان الغرض هو الرمي والرمي ليس للشاخص الموجود الرمي ليس للشاخص الموجود انما الرمي بموضع اجتماع الحصى وموضع اجتماع الحصى الان يعني وسع طريقة الرمي فيه - 01:07:21

كما هو معلوم فيرمي الانسان شريطة ان يقع الرمي في الحوض ويجب عليه ان يتأكد من ذلك فان بعض الاخوة يرمون من بعيد يرمون من بعيد لاجل الزحام. ينبغي له ان يتريث - 01:07:42

لا يستعجل حتى يغلب على ظنه ويقتررب من الجمار ويغلب على ظنه ان الجمار سقطت في الحوض فيبينها واحدة واحدة ويكبر مع كل حصى. السنة ان يقف بعد رمي الجمرة الاولى قائما. ويرفع يديه - 01:07:58

ويدعو دعاء طويلا يدعو دعاء طويلا بعد ان يجعلها عن يساره ويتيامن قليلا والثانية يجعلها عن يمينه ويتيسر قليلا ثم يقف ايضا ويدعو دعاء طويلا كان بعض الصحابة يدعو احيانا بقدر سورة البقرة بقدر سورة - 01:08:17

البقرة وهذين الموقفين من مواقف الدعاء الست التي ذكرناها اه قبل قليل فيحرص هذا الدعاء ويكثر من الدعاء في هذا الموضع يكثر من الدعاء في هذا الموضع مما تيسر له من خير الدنيا - 01:08:35

والاخرة ثم اذا رمى الجمرة الكبرى فانه لا يحتاج بعد ذلك الى ان يقف فليس من السنة الوقوف بالدعاء بعد رمي جمرة العقبة وجمرة العقبة ايضا ان ترمى من اي موضع تيسر وان تيسر من ما تقدم كما فعل ابن مسعود وذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو اولى واحسن اذا تيسر - 01:08:50

ان يكون هناك مشقة يرمي في اليوم الاول الحادي عشر واليوم الثاني اللي هو الثاني عشر بعد الزوال هذا والسنة وهو الواجب في قول جمهور العلماء انه لا يقدم الرمي قبل الزوال وهو - [01:09:10](#)

النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من بعده آآ فيرمي بعد الزوال ان الساعة يعني ونص او واحدة او ثنتين او ثلاث او اربع ولو ان يرمي في الليل اليوم الحادي عشر - [01:09:25](#)

وكذلك في اليوم الثاني عشر اذا كان سيتأخر وسيبقى في منى للثالث عشر له ان يرمي في الليل. اما في اليوم الثالث عشر فلا بد ان يرمي قبل غروب الشمس - [01:09:38](#)

اليوم السادس عشر لا يجوز تأخير الرمي الى الليل لان ايام منى تنتهي بغروب الشمس من اليوم الثالث عشر تنتهي بغروب الشمس من اليوم الثالث عشر. فمن تعجل فانه يرمي في اليوم الثاني عشر ثم يطوف طواف الوداع يطوف طواف الوداع - [01:09:50](#) وطواف الوداع يسقط عن المرأة الحائض والمرأة النفساء ولا بأس بالتوكيل وبخاصة اذا علم او غلب على الظن من كثرة الزحام يوكل عن الصبيان او يتوكل على الصبيان والنساء منهن او الضعيفات او الكبيرات او التي تجد مشقة في الذهاب الى الجمار لانها قد لا يتيسر مركوبات هنا السيارات يشق ان توجد - [01:10:10](#)

في اغلب الاوقات والغالب ان الناس يذهبون مشيا فان كان بعيد ويشق على المرأة الكبيرة الوصول الى الجمار فلا بأس ان توكل منشآت من الرجال او حتى من النساء النشيطات - [01:10:35](#)

لترمي عنها والوكيل يرمي عن نفسه اولا ثم يرمي في الموقف نفسه عمن انا به ويفعل كما يفعل لنفسه من التكبير والرمي هذا اهم ما يتعلق باحكام المناسك وطواف الوداع مثل مثل غيره من الاطوفة - [01:10:50](#)

انه يطوف في الوداع متطهرا ويطوف سبعة اشواط ويصلي بعده ركعتين ويصلي بعده ركعتين هذا اهم ما يتعلق بالمناسك وبه نكون قد اه اتينا على شرح موجز لهذه الرسالة المختصرة للعلامة الشيخ عبد الرحمن الناصر السعدي - [01:11:09](#)

فاذا كان في سؤال قبل اقامة الصلاة نسمع منه اذا اخطر طواف الافاضة ابدأه عن طواف الوداع لا اخسر طواف الافاضة اذا اخر طواف الافاضة اه بعد الرمي من اليوم الاخير فانه يجزئه عن طواف الوداع لكن ينوي به طواف الافاضة ما ينهي طواف الوداع؟ ما داعي من طواف الوداع اصلا - [01:11:30](#)

ثم ان شعشع بعده وان شاء قدمه عليه تقديمه عليه يبدأ الالك بالنسبة للحاج اللي ما هو مضحي عند الاحرام اذا احرم اما اللي بيضحي فاذا بدأت العشر يعني بكرة ان شاء الله في الليل ما يأخذ شيء الا اذا اعلن ان الليلة دخل شهر ذي الحجة - [01:12:03](#)

اذا كان المخيم في المزدلفة فانه يبيت في مزدلفة لا يكلف نفسه انه يذهب الى منى يبيت في محله بعد الزوال الى الفجر الزواج اليوم الاخير فمن الزوال الى المغرب فقط - [01:12:35](#)

الذي وفقه من يسافر هذا غلط ولا يجوز فعله حتى النساء اذا وكلن ما يطوفن طواف الوداع الا اذا علمنا ان الوكيل قد رمى عنهن يدق عليه تلفون بالجوال قال ترى اذا رميت بيدون بطواف الوداع - [01:12:57](#)

لكن لا يجوز لاحد ان يطوف طواف الوداع قبل ان يتم الرمي اليوم الاخير اذا كان نوى نيته عازم من قبل فانه يدرك من الميقات اذا كان عمره اما اذا كان لم يعزم يقول ان قاعوني ان وافقوا لي فاذا كان عمره يحرم من الحل واذا كان حج قارن او مفرد - [01:13:12](#)

محله ولو داخل الحرم - [01:13:38](#)